

وإذ يضع في اعتباره الحاجة الملحة إلى أخذ التكاليف الاجتماعية لسياسات التكيف في الحسبان ،

وإذ يدعو إلى تعزيز الجهود التي يبذلها حالياً المجتمع الدولي للتخفيف من أثر تلك السياسات على من يعيشون في ظل ظروف الفقر المدقع ،

وإذ يرى أن لجنة التنمية الاجتماعية هي أنسب أجهزة الأمم المتحدة للتوصية بسياسات التنمية الاجتماعية ،

١ - يطلب إلى لجنة التنمية الاجتماعية أن تدرس ظاهرة الفقر المدقع بغية بحث الترابط بين التنمية الاجتماعية واستئصال الفقر ، وأن تقدم تقريراً في هذا الشأن إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الأولى لعام ١٩٨٩ ؛

٢ - يدعو جميع الدول الأعضاء إلى أن تحيل إلى لجنة التنمية الاجتماعية أي دراسات أو تقارير قد تتوفر لديها عن مشكلة الفقر المدقع أو ، إذا لم يكن لديها أي شيء من هذا القبيل ، يدعوها إلى أن تنظر في إجراء هذه الدراسات وأن تحيلها إلى اللجنة ؛

٣ - يدعو أيضاً المنظمات غير الحكومية إلى أن تواصل دعم أنشطة متابعة المشاورة الأقليمية المتعلقة بالسياسات والبرامج الإنمائية للرعاية الاجتماعية ، وفقاً لقرار المجلس ٤٨/١٩٨٧ ؛

٤ - يحث لجنة التنمية الاجتماعية على أن تقترح ، استناداً إلى تقييم لدراساتها ، استراتيجيات تساعد على وضع حد لحالة الحياة على هامش المجتمع التي يعيشها الأشخاص الذين يعانون من الفقر المدقع ، بغض النظر عن النظام الاقتصادي والاجتماعي الذي ينتمون إليه ، وأن تقدم آراءها إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي كي ينظر فيها في دورته العادية الأولى لعام ١٩٩١ ؛

٥ - يطلب إلى الأمين العام أن يدرج نتائج دراسات لجنة التنمية الاجتماعية في تقريره عن الحالة الاجتماعية في العالم .

الجلسة العامة ١٦

٢٧ أيار/مايو ١٩٨٨

٤٨/١٩٨٨ - اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

إذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ١٨٠/٣٤ المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ ، الذي اعتمدت بمقتضاه اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ،

وإذ يحيط علماً بقراري الجمعية العامة ٦٠/٤٢ المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ و ١٠٥/٤٢ المؤرخ في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ ، ويشير إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣/١٩٨٧ المؤرخ في ٢٦ أيار/مايو ١٩٨٧ ،

وإذ يشير بصفة خاصة إلى مقررات الاجتماع الرابع للدول الأطراف في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ،

وقد نظر في تقرير اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة عن أعمال دورتها السابعة ، وخاصة التوصيات العامة ٥ و ٦ و ٧ و ٨ والاقتراح ١ بشأن طرق ووسائل تنفيذ المادة ٢١ من الاتفاقية (٨٢) ،

وإذ يلاحظ أن اللجنة وافقت ، لدى بحث التقارير ، على أن تراعي على النحو الواجب اختلاف النظم الثقافية والاجتماعية - الاقتصادية للدول الأطراف في الاتفاقية ،

١ - يرحب بتصديق عدد متزايد من الدول الأعضاء على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة أو انضمامها إليها ؛

٢ - يحث جميع الدول التي لم تصدق بعد على الاتفاقية أو لم تنضم إليها على أن تفعل ذلك في أقرب وقت ممكن ؛

٣ - يؤكد أهمية امتثال الدول الأطراف امتثالاً صارماً لالتزاماتها بمقتضى الاتفاقية ؛

٤ - يحيط علماً بتقرير اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة عن أعمال دورتها السابعة ؛

٥ - يعيد تأكيد ما قرره الجمعية العامة في الفقرة ٩ من القرار ٦٠/٤٢ بالألا يتخذ أي إجراء بصدد المقرر ٤ الذي اتخذته اللجنة في دورتها السادسة (٨٣) ؛

٦ - يحث الدول الأطراف في الاتفاقية على أن تبذل كافة الجهود الممكنة لتقديم تقاريرها الأولية عن تنفيذ أحكام الاتفاقية ، وكذلك تقاريرها الثانية والدورية اللاحقة ، وفقاً للمادة ١٨ من الاتفاقية والمبادئ التوجيهية للجنة ؛

٧ - يلاحظ مع الارتياح الجهود التي تبذلها اللجنة لترشيد إجراءاتها والتعجيل بالنظر في التقارير الدورية ، ويشجع اللجنة على مواصلة بذل هذه الجهود ؛

(٨٢) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والأربعون ، الملحق رقم ٣٨ (A/43/38) ، الفرع الخامس .
(٨٣) المرجع نفسه ، الدورة الثانية والأربعون ، الملحق رقم ٣٨ (A/42/38) ، الفرع الخامس .

٨ - يحيط علماً مع بالغ القلق بالمشاكل التي تواجهها اللجنة نتيجة لنقص الموارد ، بما في ذلك الدعم التقني والفني ، والتقارير المتأخرة التي لا يزال يتعين دراستها ؛

٩ - يطلب إلى الأمين العام أن يراعي على النحو الواجب ، عند إعداد الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٠ - ١٩٩١ ، الفقرة ٩ من المادة ١٧ من الاتفاقية ، وذلك بتزويد اللجنة بما يلزم لها من موظفين ومرافق لكفالة أدائها لمهامها على نحو فعال تمكيناً لها من الاضطلاع بولايتها بنفس مستوى كفاءة غيرها من الهيئات التعاقدية المتعلقة بحقوق الإنسان ؛

١٠ - يوصي بأن تنظر الجمعية العامة في دورتها الثالثة والأربعين في طلب اللجنة^(٨٤) عقد جلسات إضافية ، على أساس

(٨٤) المرجع نفسه ، الدورة الثالثة والأربعون ، الملحق رقم ٢٨ (A/43/38) ، الفرع الخامس ، الاقتراح ١ .

استثنائي ، للتعجيل بالنظر في التقارير المعروضة بالفعل على اللجنة ؛

١١ - يطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يعمل ، في حدود الموارد المتاحة ، واعتماداً بصفة خاصة على الأموال المتاحة لدى إدارة شؤون الإعلام بالأمانة العامة ، على توفير وتسهيل وتشجيع الأنشطة الإعلامية المتصلة باللجنة والاتفاقية مع إيلاء الأولوية لنشر الاتفاقية باللغات الرسمية للأمم المتحدة ؛

١٢ - يطلب كذلك إلى الأمين العام أن يحيل تقرير اللجنة إلى لجنة مركز المرأة للعلم .

الجلسة العامة ١٦

٢٧ أيار/مايو ١٩٨٨